@ 157 @ ونحوه .

وقراءته لقرآن بقصده ولو بعض آية لخبر الترمذي لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن وهو وإن كان ضعيفا له متابعات تجبر ضعفه لكن فاقد الطهورين له بل عليه قراءة الفاتحة في الصلاة لاضطراره إليها أما إذا لم يقصده كأن قال عند الركوب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وعند المصيبة إنا وإنا إليه راجعون بغير قصد قرآن فلا تحرم وهذا أعم من قوله وتحل أذكاره لا بقصد قرآن إذ غير أذكاره كمواعظه وأخباره كذلك كما دل عليه كلام الرافعي وغيره والتقييد بالمسلم من زيادتي وخرج به الكافر فلا يمنع من المكث ولا من القراءة كما صرح به فيها الماوردي والروياني لأنه لا يعتقد حرمة ذلك